

# مِصْرَفُ لِيْبِيَا الْمَرْكُزِيُّ

ص.ب 1103 العنوان البرقي : مصرفليبيا - طرابلس - ليبيا

الشاري : ارم 804 /

رسالة دورية رقم (115/2013هـ)

التاريخ : 30 رجب 1343هـ

الموافق : 9/6/2013م

السادة / المدراء العامين للمصارف التجارية  
السادة / رؤساء اللجان الإدارية المؤقتة للمصارف التجارية  
السيد / المدير العام بالمصرف الليبي الخارجي

بعد التحية ، ،

تأسيساً على أحكام القانون رقم (1) لسنة (2005م) بشأن المصارف وتعديله ، وعلى  
الدور الإشرافي والرقابي الذي يمارسه مصرف ليبيا المركزي على المصارف التجارية وفقاً لأحكام  
القانون المذكور أعلاه.

وبالإشارة إلى المنشور رقم (2004/5) الصادر بتاريخ 7/6/2004م ، الذي تم التتبّيه  
بموجبه إلى مشكلة صكوك المقاصة ، والإجراءات الخاطئة التي يمارسها بعض مدراء الفروع  
المصرفية بالمصارف التجارية بالمخالفة لضوابط المقاصة .

و إلى المنشور ارم رقم (2005/1) ، المؤرخ في 1/1/2005م ، بشأن الإجراءات  
الواجب إتباعها لتفعيل أحكام إجراءات الرقابة الداخلية لدى كافة المصارف والفروع المصرفية ،  
وإتباع أساليب الحكم المؤسسي ومواكبة التوجيهات الرامية إلى الدفع بالاقتصاد الوطني ، وتحسين  
مستوى الادارة .

والى رسالتنا الدورية رقم ارم (50/2006) المؤرخة في 17/5/2006م ، بشأن  
ضرورة تأسيس إدارة المراجعة الداخلية ، والرسالة الدورية رقم ارم (67/2009) الصادرة  
بتاريخ 18/5/2009 المتعلقة بتنظيم إجراءات المقاصة الإلكترونية واليدوية .

وتأسيساً على رسالتنا الدورية رقم ارم (191/2012) المؤرخة في 22/7/2012م ،  
بشأن إحالة ضوابط المقاصة الإلكترونية والمقاصة اليدوية للعمل بمقتضاه في كافة المصارف  
التجارية .

# مِصْرَفُ لِيْبِيَا الْمَرْكُزِيُّ

ص.ب 1103 العنوان البرقي : مصرفليبيا - طرابلس - ليبيا

(2)

ونظراً لما لاحظه مصرف ليبيا المركزي في الآونة الأخيرة من عدم تقيد بعض المصادر التجارية العاملة بليبيا بالضوابط المنظمة لمقاصة الصكوك ، وقيام بعض الفروع بإيداع الصكوك التي ترد لصالح بعض زبائنها ، والمسحوبة على مصارف أخرى ، وتمكين المستفيد منها ، بسحب القيمة أو إصدار صكوك مصدقة على قوتها ، قبل انتهاء فترة المقاصة المحددة ، بالرغم من عدم توفير الأرصدة الكافية بالحسابات التي سحبت عليها هذه الصكوك لدى المصارف الأخرى.

**وبالرغم من مطالبة المصارف بضرورة إخضاع نظم المقاصة والحسابات المتعلقة بها والإجراءات المنفذة لها للمتابعة المستمرة والتفتيش من قبل الإدارات المختصة بالمصارف التجارية، كما ثم التنبيه أكثر من مرة إلى ضرورة اتخاذ الإجراءات القانونية الرادعة حيال من ثبت مخالفته لهذه الضوابط ، وان يتحمل مدراء الفروع والوكالات والمصارف مسؤولياتهم الكاملة في هذا الخصوص ، وترقى هذه المسئولية إلى مدراء الإدارات التنفيذية والمدراء العامون ورؤساء مجالس الادارة للمصارف.**

عليه يطلب إليكم ضرورة الاهتمام بموضوع صكوك المقاصة ، و تحديد الأسس السليمة والمعايير الواجب اتباعها في اختيار مدراء الفروع ، و تقوية أنظمة الضبط الداخلي ، و تفعيل عمل إدارة المراجعة الداخلية ، واخذ الحيطه والحذر من عمليات الاختلاس ، وإخضاع كافة صكوك المقاصة لفترة المقاصة المحددة للحد من المخاطر المرتبطة بها ، والتي من شأنها قد تؤدي إلى تدهور أوضاع المصارف .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

عبدالمجيد محمد الماقوري

مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد / المكلف

صورة للسيد / المحافظ

صورة للسيد / نائب المحافظ

صورة لقسم المتابعة المصرفية ومراقبة الامتثال

كـ / حمزة / ١١٨ / رسائل دورية.